

نشرة معلومات حزمة التعليم بخصوص
الدعم التعليمي

للمتلقيين للمعونات وفقاً لقانون الإعانات المقدمة لطالبي اللجوء AsylbLG

1. **من يستفيد من المعونات؟** (المواد 2 و 3 من قانون الإعانات المقدمة لطالبي اللجوء AsylbLG بالإرتباط مع المادة 34 الفقرة 1 والفقرة 4 من قانون الشؤون الإجتماعية (XII SGB)
التلميذات والتلاميذ، الذين
– الذين يرتادون مدرسة عمومية أو مهنية و
– والذين لديهم الحق في الاستفادة بمعونات الإعانة على المعيشة وفقاً لقانون الإعانات المقدمة لطالبي اللجوء AsylbLG،
– إذا كانوا معتمدين في قدرتهم على ارتياد أقرب مدرسة إليهم على المعونة المدرسية.
يسري الحق في المطالبة فقط، طالما أن المصاريف المتحملة الضرورية لم يتم تولي دفعها من جهات أخرى وكان تولي دفعها من الحاجة العادية غير معقول.
2. **أي من هذه المعونات له حق الأولوية في الإستعمال؟**
– تحظى المعونات المقدمة وفقاً لقانون دعم كلفة النقل المدرسي المحلي بالأولوية من بين المعونات في سياق حزمة التعليم. لذلك ينبغي أولاً تقديم طلب بشأن هذه المعونات لدى هيئة المدرسة أو الهيئة الرياضية في مدينة كيميئيس (أو لدى جمعية دائرة النقل في سكسونيا الوسطى من أجل المدارس في المقاطعات المحيطة).
– التلميذات والتلاميذ الذين هم يعتمدون في ارتيادهم للمدرسة على الدعم المدرسي، سوف يتم سداد تكلفة تذاكر المواصلات عنهم بشكل جزئي وفقاً لقانون دعم كلفة النقل المدرسي المحلي. الجزء الباقي غير المدفوع سوف يتم تحمله من جميع التلميذات والتلاميذ باعتباره حصة مساهمة خاصة يتحملها كل واحد منهم.
– يمكن تقديم طلب سداد جزء من تكاليف تذاكر المواصلات في مدارس مدينة كيميئيس وفقاً لقانون دعم كلفة النقل المدرسي المحلي لدى:
Schulamnt Chemnitz, Friedensplatz 1. 09111 Chemnitz
الرجاء الإنتباه إلى: إذا كانت المدرسة غير واقعة داخل نطاق مدينة كيميئيس، بل في المقاطعات المحيطة في سكسونيا السفلى و تسفيكاو وفي مقاطعة إرتسبيرغ، فإن جمعية دائرة النقل في سكسونيا الوسطى سوف تكون هي المختصة بتولي نفقات النقل وفقاً للقانون الساري هناك. سوف يتم تقديم الطلب في نفس المنطقة على العنوان التالي:
Zweckverband Verkehrsverbund Mittelsachsen, Am Rathaus 2, 09111 Chemnitz
(يمكن تقديم الطلبات أيضاً في الإنترنت أو عن طريق الهاتف على الرقم: 03714000888)
تقوم هيئة المدرسة أو الهيئتي الرياضية بخصم جزء من حصة المساهمة الخاصة اعتباراً من الطفل الثالث الخاضع لواجب ارتياد المدرسة وذلك بناءً على تقديم طلب.
سوف لن يتم المساس بإعانات التعليم والمشاركة في هذه الحالات بالطبع.
– إن تحمل سداد نفقات النقل جزئياً في مدينة كيميئيس يمكن أن يتم فقط في حال كان طريق المدرسة يبعد سيراً على الأقدام المسافات التالية على أقل تقدير:
→ أكثر من 1,8 كم للتلميذات والتلاميذ من الصفوف من 1 – 4
→ أكثر من 3,5 كم للتلميذات والتلاميذ من الصفوف من 5 – 10
→ أكثر من 5 كم للتلميذات والتلاميذ اعتباراً من الصف 11
→ أكثر من 5 كم للتلميذات والتلاميذ في السنة الأساسية التدريبية (BGJ)، السنة التحضيرية المهنية (BVJ)، في المدارس المهنية والمدارس الثانوية المتخصصة التابعة لمدينة كيميئيس وفي المدارس المستقلة المماثلة المرخصة من قبل الدولة والتابعة لجهات تعليمية حرة حتى نهاية التعليم الإلزامي وفقاً للمادة 28 من قانون المدارس، إذا كان هذا التدريب سوف يؤدي في فترة زمنية مباشرة إلى الالتحاق بمدرسة عامة مهنية أو إلى إنهاء سنة تطوعية إجتماعية أو بيئية أو إلى إجراء مماثل، بشرط أن لاتزيد فترته عن فترة نهاية السنة المدرسية، أي عندما يتم بلوغ سن 21 سنة من العمر.
– إذا لم تبلغ مسافة الطريق إلى المدرسة طول المسافات المحددة أعلاه، فسوف لن يتم تولي سداد كلفة نفقات النقل سواء من حيث قانون دعم كلفة النقل المدرسي المحلي، أو من حيث سياق الحزمة التعليمية وفقاً للقانون الإجتماعي، SGB II, XII، وقانون الإعانات المقدمة لطالبي اللجوء AsylbLG وقانون بدل إعانة الطفل الإتحادي (BKGG).
3. **ماهي المعونات التي يمكن تولي سدادها من أجل الدعم المدرسي في سياق الحزمة التعليمية؟**

- يُشكل إشعار هيئة المدرسة أو هيئة الرياضة من أجل الدعم المدرسي الأساس للموافقة على توريد الخدمات كجزء من الحزمة التعليمية. ولذلك ينبغي دائماً إلى مكتب الشؤون الاجتماعية عندما يتم تقديم طلب تولي نفقات النقل المدرسي.
- قبل خصم مبلغ حصة المساهمة الخاصة من مبلغ سداد هيئة المدرسة أو هيئة الرياضة لنفقات السفر، يتوجب على التلاميذ تحمل دفع حصة مساهمة خاصة توازي الحاجة المعتيادية. لهذا السبب لا يتم سداد تكاليف الدعم المدرسي بشكل كامل أو في بعض الأحيان لا يتم سدادها بتاتاً.
- يتوجب على التلميذة أو التلميذ تحمل مبلغ التكلفة بنفسه، المنصوص عنه في المعونة العادية وفقاً لقانون الإعانات المقدمة لطالبي اللجوء AsylbLG بالتزامن مع القانون الإجتماعي SGB XII المتعلق بالدعم عن طريق وسائل النقل. وهذا يبلغ مقداره مايلي:

السن	الحصة الخاصة من الحاجة العادية منذ 01.08.2013
من 6 إلى 13 سنة	5.00 يورو
من 14 إلى 17 سنة	
ابتداءً من سن 18 سنة	

- فقط في حال كانت هناك نفقات نقل لاتزال قائمة، بعد خصم كمية متناسبة من الحاجة الإعتيادية، فإنها ستعتبر جزءاً من النفقات الضرورية للحزمة التعليمية، وسوف يمكن الموافقة عليها من مكتب الشؤون الاجتماعية.
- بعد حساب الإعانات ذات الأولوية جزئياً سوف تتحصل فقط بمبالغ صغيرة جداً موافق عليها. في بعض الحالات، سوف لن يكون هناك المزيد من الإعانات ليوافق عليها، لأن الإعانات وفقاً للقانون الأساسي لمجموعة القواعد تكفي بنفسها لتحمل تكاليف النقل.

أمثلة حسابية:

اعتباراً من 01.08.2015

المثال رقم 1 (مدرسة في كيمنيتس)	أيام الإثنين من الساعة 7 - لغاية الساعة 18
اشتراك بطاقة التلميذ الشهرية	32.50 يورو
التسديد من قبل هيئة المدرسة أو الهيئة الرياضية	16,25 يورو
حصة خاصة من الحاجة العادية	5,00 يورو
معونة من الحزمة التعليمية	11,25 يورو

المثال رقم 2 (مدرسة في المقاطعة)	التلاميذ من 7 - 18 سنة
حصة خاصة وفقاً لقانون دعم كلفة النقل المدرسي المحلي (80,00 يورو: 10 شهور)	8.00 يورو
حصة خاصة من الحاجة العادية	5.00 يورو
معونة من الحزمة التعليمية	3.00 يورو